موارد الإجماع في القرنيْن الثَّاني والثَّالث
دراسة استقرائيَّة تحليليَّة

د٠ محمد بن عبد الله الطويل (*)

المقدمة:

أحمدُ الله وله المنَّة على الحمد، وأشكره وله الفضل واليد، النَّواصي تحت سلطانه، والأيادي مُمتدَّة رجاءَ نوالِه، إن أُعطيت فالرحمة والفضل، وإن حُجبت فالحكمة والعدل، عليه أتوكَّل، وبه أستعين، عائذًا به من سوء ما خطَّه القلم رسمًا وقصدًا، ولائذًا به مغفرةً وفضلًا.

أمَّا بعدُ:

"فإنَّ أَولى ما صُرفت فيه نفائس الأيام، وأعلى ما خُصَّ بمزيد الاهتمام، الاشتغالُ بالعلوم الشرعية، المتلقَّاة عن خير البرية، ولا يرتاب عاقل في أنَّ مدارها على كتاب الله المقتفى، وسُنة نبيِّه المصطفى ﷺ"(١)، وإنَّ من علوم الشريعة علمَ أصول الفقه، الذي هو "مثار الأحكام الشرعية، ومنار الفتاوى الفرعية؛ التي بها صلاح المكلَّفين معاشًا ومعادًا، ثم إنَّه العمدة في الاجتهاد، وأهمُّ ما يتوقف عليه من المواد، كما نصَّ عليه العلماء، ووصفه به الأئمة الفضلاء"(٢)، وإنَّ من أسنى مباحث الأصول، مبحثَ الإجماع؛ إذ هو من الأدلة المتفق عليها، وهو "عماد

(*) قسم أصول الفقه، كلية الشريعة والدِّراسات الإسلامية، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية.

M.ALTAWEEL@qu.edu.sa

(١) هدي الساري ١/٤.

(٢) التمهيد، للإسنوي، ٤٣.

الأمة وعصامها، وملاذ الملة وقِوامها؛ فالذَّبُّ عنه وكشفُ الحجب عن براهينه، مما يتعيَّن الاحتفالُ به"[1].

ولقد كان للمتقدمين من العلماء عنايةٌ بدليل الإجماع من خلال مصنفاتهم ودواوينهم، ولذلك عزمت على استقراء مصنفات الإجماع ومظانه في أهم عصور المتقدمين، وهما القرن الثاني والثالث، وقد جاءت الدراسة بعنوان «موارد الإجماع في القرنين الثَّاني والثَّالث – دراسة استقرائيَّة تحليليَّة» وانتظمت في ثلاثة مباحث وخاتمة، وذلك كالآتي:

* **المبحث الأول: مصنفات الإجماع خلال القرنيْن الثَّاني والثَّالث، وفيه مطلبان:**
  المطلب الأول: مسرد مصنفات الإجماع.
  المطلب الثاني: تحليل مصنفات الإجماع.
* **المبحث الثاني: مظانُّ الإجماع خلال القرنيْن الثَّاني والثَّالث، وفيه مطلبان:**
  المطلب الأوَّل: مسرد مظانِّ الإجماع.
  المطلب الثَّاني: تحليل مظانِّ الإجماع.
* **المبحث الثالث: الإجماع من خلال مصنفات الاختلاف في القرنيْن الثَّاني والثَّالث، وفيه مطلبان:**
  المطلب الأول: مسرد مصنفات الاختلاف.
  المطلب الثاني: جهة الاستفادة من مصنفات الاختلاف في الإجماع.

الخاتمة: تضمَّنت أهم النتائج، وأبرز التوصيات.

وفي الختام أسأل الله أن يرزقني الإخلاص وحُسنَ العمل، وأن يكتب لي غُنْمَه إن كان فيه، وأن يعفو عن غُرمه وهو فيه، ولا حول ولا قوة إلَّا به.

---

(١) رفع الحاجب ١٤٧/٢.

المبحث الأول

مصنفات الإجماع خلال القرنيْن الثَّاني والثَّالث

المطلب الأول: مسرد مصنفات الإجماع:

صُنف خلال القرنين الثاني والثالث عدد من المصنفات في الإجماع، ومما وقفت عليه في ذلك الآتي(١):

أولًا: «الإجماع»، للإمام الشافعي [ت:٢٠٤هـ]:

ذكره النديم(٢) في «الفهرست»(٣)، وهو أقدم كتاب عُنون بالإجماع، ولعل المراد به هو ما كتبه الشافعي عن الإجماع في «الرسالة»، أو «جماع العلم»(٤).

ثانيًا: «الاختلاف والإجماع»، لمحمد بن عمر الواقدي [ت:٢٠٧هـ](٥):

---

(١) تم ترتيبهم حسب سنة الوفاة، وسأقف على العقد الثالث من القرن الرابع، باعتبار الامتداد العلمي، وأن الحياة العلمية لجُل أولئك كانت في القرن الثالث.

(٢) نبَّه الزركلي بأنه قد "اشتهر صاحب الترجمة بابن النديم، إلا أنَّ محقق طبعة الفهرست في طهران... رضا تجدد نبه إلى أنه هو "النديم" لا "ابن النديم"...من مخطوطة نفيسة في شستربتي".

ينظر: الأعلام ٢٩/٦.

(٣) الفهرست ٢٦٠.

(٤) ينظر: مقدمة الإقناع في مسائل الإجماع ١٠٩/١.

(٥) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، ولد بعد سنة ١٢٠هـ، له المصنفات في التاريخ والمغازي، توفي سنة ٢٠٧هـ، قال عنه الذهبي: "وجمع فأوعى، وخلط الغث بالسمين، والخرز بالدر الثمين، فاطرحوه لذلك، ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي، وأيام الصحابة وأخبارهم".

ينظر: تاريخ بغداد ٥/٤، سير أعلام النبلاء ٤٥٤/٩.

جاء في «عيون الأثر» لابن سيِّد الناس[١] أنَّ إبراهيم الحربي قال: "وأما فقه أبي عبيد فمن كتاب محمد بن عمر الواقدي «الاختلاف والإجماع» كان عنده"[٢]، ولا أعلم عن الكتاب شيئًا غير ما ذُكر.

ثالثًا: «المعرفة في الإجماع»، لأبي عبدالله النَّجار [ت: قبل ٢٢٠هـ][٣]:

ذكره النديم في «الفهرست»[٤]، ولا أعلم عنه شيئًا.

رابعًا: «النكت»، لإبراهيم النظَّام [ت: ٢٢١هـ][٥]:

ذكر بعض المعاصرين أنَّ النظَّام تناول من خلاله إبطال حجية الإجماع بما في ذلك إجماع الصحابة[٦]، والله أعلم.

---

(١) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين، ولد سنة ٦٧١هـ، من مصنفاته: عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، والنفح الشذي في شرح جامع الترمذي، ولم يكمله، توفي سنة ٧٣٤هـ.
ينظر: تذكرة الحفاظ ١٩٧/٤، الأعلام ٣٤/٧.

(٢) عيون الأثر ٢٤/١.

(٣) أبو عبدالله، الحسين بن محمد النجار، كان معتزليًّا، وكان يعمل في الحياكة، توفي بعد مناظرة له مع النظام، حيث رفسه النظام، وأمر بالقيام، وكانت هذه الرفسة سبب علته التي مات فيها، ووفاة الحسين قبل وفاة النظَّام الذي توفي سنة بضع وعشرين ومائتين، على ما ذكره الذهبي.
ينظر: الفهرست ٢٢٣، سير أعلام النبلاء ٥٤٢/١٠ و٥٥٤/١٠.

(٤) الفهرست ٢٢٣.

(٥) إبراهيم بن سيار بن هانئ النظَّام، ولد سنة ١٨٥هـ، كان من رؤوس المعتزلة، وله في ذلك تصانيف عدة، وقد تتلمذ على يد أبي الهذيل العلاف، ثم انفصل عنه، ومن تلامذته: الجاحظ، وكان كثير الحكايات عنه، توفي سنة ٢٢١هـ.
ينظر: تاريخ بغداد ٦٢٣/٦، الفهرست ٢١١، سير أعلام النبلاء ٥٤١/١٠.

(٦) ينظر: أصول الفقه تاريخه ورجاله ٧٧، تطور علم أصول الفقه وتجدده ٧٦.

خامسًا: «الإجماع ما هو»، لجعفر بن مبشر [ت:٢٣٤هـ][١]:

ذكره الذهبي في «سير الأعلام»[٢]، ولا أعلم عنه شيئًا.

سادسًا: «الإجماع»، لداود الظاهري [ت:٢٧٠هـ]:

ذكره النديم في «الفهرست»[٣]، والذهبي في «سير الأعلام»[٤]، ولا أعلم عنه شيئًا.

سابعًا: «الإجماع»، لأبي عبدالله محمد بن المروزي [ت:٢٩٤هـ]:

ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، حيث قال: "ونقل محمد بن نصر في كتاب «الإجماع» الاتفاق على نفي الزاني إلا عن الكوفيين"[٥]، ولا أعلم عن الكتاب أو منهجه شيئًا سوى هذه المسألة المذكورة.

ثامنًا: «الإجماع في الفقه»، ليحيى بن علي المنجم [ت:٣٠٠هـ][٦]:

انفرد بذكره الذهبي في «سير النبلاء»[٧]، وذكر النديم كتابًا في الإجماع لابنه أحمد، وأما هو فلم يذكر له شيئاً، كما سيأتي.

---

(١) جعفر بن مبشر بن أحمد الثقفي، أحد المعتزلة البغداديين، كان مع بدعته ذا زهد وتأله وعفة، توفي سنة ٢٣٤هـ.

ينظر: تاريخ بغداد ٢٤/٨، سير أعلام النبلاء ٥٤٩/١٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ٥٤٩/١٠.

(٣) الفهرست ٢٦٨.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٠٤/١٣.

(٥) فتح الباري ٦٦٥/١٥.

(٦) يحيى بن علي بن يحيى المنجم، كان معتزليًّا مبتدعًا، وكان من كبار تلامذة محمد بن جرير، توفي سنة ٣٠٠هـ، وكان عمره في آخر الخمسين.

ينظر: تاريخ بغداد ٣٤٠/١٣، سير أعلام النبلاء ٤٠٥/١٣.

(٧) سير أعلام النبلاء ٤٠٥/١٣.

تاسعًا: «الإجماع»، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر [ت:٣١٨هـ]:

سيأتي الحديث عن الكتاب لاحقا.

عاشرًا: «مسائل في إثبات الإجماع»، لأبي الحسن الأشعري [ت:٣٢٤هـ]:

ذكره ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري»[١] عن ابن فورك، ولا أعلم عنه شيئًا.

الحادي عشر: «الإجماع»، لابن الإخيشد [ت:٣٢٦هـ][٢]:

ذكره النديم في «الفهرست»[٣]، والذهبي في «سير الأعلام»[٤]، ولا أعلم عنه شيئًا.

الثاني عشر: «الإجماع في الفقه على مذهب أبي جعفر [الطبري]»، لأبي الحسن أحمد بن يحيى المنجم المعتزلي [ت:٣٢٧هـ][٥]:

ذكره النديم في «الفهرست»[٦]، وتبعه ابن خلكان في «وفيات الأعيان»[٧]، ولم يذكر الذهبي عن هذا الكتاب شيئًا، بينما انفرد بتسمية كتاب والده، كما سبق.

---

(١) تبيين كذب المفتري ١٣٥.

(٢) أحمد بن علي بن بيغجور الإخيشد، المعتزلي صاحب التصانيف، كان ذا تعبُّدٍ وزهادة، وله محاسن رغم بدعته، توفي سنة ٢٢٦هـ، وكان عمره ست وخمسون.
ينظر: الفهرست ٢١٠، تاريخ بغداد ٥٠٦/٥، سير أعلام النبلاء ٢١٧/١٥.

(٣) الفهرست ٢١٠.

(٤) سير أعلام النبلاء ٢١٨/١٥.

(٥) أحمد بن يحيى بن علي ابن أبي منصور المنجم، أبو الحسن، من أهل الكلام والاعتزال، كان أديبًا شاعرًا، توفي سنة ٣٢٧هـ عن نيف وسبعين سنة.
ينظر: الفهرست ٢٨٨، الوافي بالوفيات ١٦٠/٨.

(٦) الفهرست ١٧٧ و٢٨٨.

(٧) وفيات الأعيان ١٩٩/٦.

الثالث عشر: «الإجماع في الفقه»، لأبي الحسين بن يونس[١] [ت: القرن الرابع]:

ذكره النديم في «الفهرست»[٢]، ولا أعلم عنه شيئًا.

الرابع عشر: «الإجماع»، لأبي بكر الصيرفي [ت:٣٣٠هـ]:

ذكره ابن السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى»[٣]، ولا أعلم عنه شيئًا.

الخامس عشر: «الردُّ على مَن أنكر إجماع أهل المدينة»، لأبي الحسين المالكي [ت:٣٣٠هـ][٤].

ذكره ابن فرحون في «الديباج المذهب»، وذكر أنه في نقض كتاب الصيرفي[٥]، ولم أطَّلع على كتاب للصيرفي في الإجماع غير ما ذكرته سابقًا مما يترجح أنه ردٌّ عليه.

المطلب الثاني: تحليل مصنفات الإجماع:

ما سبق ذِكرُه هو مجمل المصنفات التي استطعت الوقوف عليها من مطلع القرن الثاني حتى وفيات سنة [٣٣٠هـ]، حيث تم إضافة العقود الثلاثة الأُول للقرن الرابع باعتبار النشأة العلمية للمصنفين، والامتداد العلمي للقرن الثَّالث، وقد

---

(١) لم أعثر له على ترجمة، سوى ما ذكره النديم بأنه من أصحاب الطبري، ومن أهل الكلام، وله مصنفات في ذلك.
ينظر: الفهرست ٢٨٨.

(٢) الفهرست ٢٨٨.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى ١٨٦/٣.

(٤) عمر بن محمد بن يوسف، أبو الحسن القاضي، كان ذكياً فطناً حاذقاً بالمذهب المالكي، أخذ من كل علم بنصيب، ولي قضاء المنصور، ثم بغداد، توفي سنة ٣٣٠هـ، ببغداد.
ينظر: الديباج المذهب ٧٥/٢.

(٥) الديباج المذهب ٧٥/٢.

أعرضت عن كتاب «نوادر الفقهاء» لمحمد بن الحسين التميمي الجوهري لتعذُّر معرفة عصر حياة مؤلفه[١]، وقد بلغت هذه المصنفات خمسةَ عشرَ مصنفًا، وفيما يلي عرضٌ لبعض المؤشرات التي من خلالها يمكن تحليل هذه المصنفات:

أولًا: مذاهب المصنفين الاعتقادية:

مصنفات أهل السنة: ثمانية مصنفات، بما فيها مصنَّف أبي الحسن الأشعري الذي صنفه -على الأرجح- في الطور الثَّالث من أطوار تمذهبه[٢]، حيث نقل ابن عساكر عن ابن فورك أنَّه من المصنَّفات التي صنفها الأشعري بعد سنة عشرين وثلاثمائة[٣]، وكانت وفاته سنة أربع وعشرين وثلاثمائة.

مصنفات أرباب الاعتزال: سبعة مصنفات.

ثانيًا: مذاهب المصنفين الفقهية:

مصنفات الشافعية: خمسة مصنفات.

مصنفات المالكية والظاهرية: مصنف واحد لكل منهما.

مصنفات الحنفية والمالكية: ليس لهم أي مصنف.

ثالثًا: اتجاهات التصنيف وأنواعُه:

من خلال النظر في عناوين المصنفات فإنَّ الذي يظهر أنَّ جملتها في المسائل الفروعية التي حُكي فيها الإجماع، غير أنَّ بعض هذه المصنفات جاءت في مباحث النظر الأصولي، ويتضح ذلك من خلال الآتي:

---

(١) لم أجد له ترجمة، وذكر محقق الكتاب، وكذلك محقق الإقناع أنهما لم يعثرا له على ترجمة، وقد رجح محقق كتاب النوادر أنه عاش في القرن الرابع.
ينظر: نوادر الفقهاء ١٦، مقدمة الإقناع ٨٦/١.

(٢) ينظر في أطوار تمذهبه كتاب «الإمام الأشعري حياته وأطواره العقدية» للدكتور: صالح بن مقبل العصيمي.

(٣) ينظر: تبين كذب المفتري ١٣٥.

العنوان: كـ«المعرفة في الإجماع»، و«الإجماع ما هو»، و«مسائل في إثبات الإجماع» و«الرد على مَن أنكر إجماع أهل المدينة».

كشف المترجمين عن مضمونه: فعنوان كتاب الصيرفي «الإجماع» لا يُشير إلى اتجاه التصنيف، غير أن ما ذكره ابن فرحون من أن كتاب «الرد على من أنكر إجماع أهل المدينة» ردٌّ على كتاب الصيرفي –ولم أجِدْ للصيرفي غير هذا الكتاب– مما يترجح أنَّ الرد كان لأجله، وكان مجال الردِّ في مسألة أصولية هي «إجماع أهل المدينة»، وكذلك عنوان كتاب «النكت» لا يُشير إلى اتجاه التصنيف، ولكن من خلال كشف المترجمين عن مضمونه كما سبق ذكره، يتبين أنه في المسائل النظرية الأصولية.

ومُجمل هذه المصنفات التي جاءت في المسائل النظرية الأصولية كان مصنفوها من المعتزلة.

رابعًا: حال المصنفات من حيث وصولها والاطلاع عليها:

جميعُ هذه المصنفات مفقودٌ، ولم يصل إلينا منها إلا شيءٌ يسيرٌ، وذلك على النحو الآتي:

المصنفات التي وصلت كاملةً: «الإجماع»، لابن المنذر.

المصنفات التي وصل جزءٌ منها: «الإجماع»، لمحمد بن نصر، فقد وصل إلينا منه مسألة واحدة، وهي التي ذكرها ابن حجر كما سبق بيانه، ولعلَّ ذلك يُفيد أنَ الكتاب كان موجودًا في القرن الثامن.

المصنفات التي علمنا بمضمونها: «النكت»، لإبراهيم النظَّام، ويتعلق بإبطال حجية الإجماع، وكذلك جزء من مضمون «الإجماع» للصيرفي؛ حيث أنكر فيه إجماع أهل المدينة –كما سبق بيانه–، وأيضًا مضمون «الردّ على مَن أنكر إجماع أهل المدينة»، كما يتبيَّن من عنوانه، والله أعلم.

المبحث الثَّاني

مظانُّ الإجماع خلال القرنيْن الثَّاني والثَّالث

المطلب الأول: مسرد مظانِّ الإجماع:

صُنِّف خلال القرنيْن جملةُ المصنفات متعددة الاتجاهات والعلوم، ولا يخلو مجمل هذه المصنفات من مسائل الإجماع استدلالًا وبيانًا، ولكنَّ ثمة مدونات لها عناية ظاهرة بالإجماع ومباحثه وإن لم تكن مختصةٌ به، منها:

أوَّلًا: «الموطأ»، لأنس بن مالك [ت:١٧٩هـ]:

يُكثر الإمام مالك – رحمه الله – في «الموطأ» من الاستدلال بالإجماع، وخاصة إجماع أهل المدينة[١]، كقوله: "الأمر المجتمع عليه عندنا، والذي سمعت ممَّن أرضى في القسامة، والذي اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث"[٢].

ثانيًا: «الرسالة»، للشافعي [ت:٢٠٤هـ]:

تطرق الإمام الشافعي في «الرسالة» إلى دليل الإجماع، وبيَّن حجيته، وناقش بعض مسائله[٣]، ويعتبر من أوائل مَن تكلم عن الإجماع من حيث الاستدلال.

ثالثًا: «الأم»، للشافعي [ت:٢٠٤هـ]:

نقلَ الشافعي في كتابه «الأم» الإجماع في عشرات المسائل الفروعية[٤]، ولم يخلُ كذلك من الكلام على الإجماع وبعض مسائله[٥].

---

(١) ينظر: مفهوم عمل أهل المدينة من خلال الموطأ ١٢.

(٢) الموطأ، كتاب القسامة، باب تبدئة أهل الدم في القسامة.

(٣) ينظر: الرسالة ٤٧١، و٥٩٨ وغيرها من المواضع.

(٤) ينظر: الإجماع عند الشافعي ٣١٢.

(٥) ينظر مثلا: نقاشه لعمل أهل المدينة في الأم ٢١٣/٧.

رابعًا: «جامع الترمذي»، لأبي عيسى الترمذي [ت:٢٧٩هـ]:

من مزايا «جامع الترمذي» عنايته بنقل الإجماع، وبيان مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار وإجماعهم في المسائل(١)، ومن عنايته بالإجماع أنه يُشيرُ –في بعض المواضع– إلى علة في الحديث، ثم يُعقبه بذكر الإجماع على العمل بمدلوله، وفي مواطن أخرى يُنبه على انعقاد الإجماع على ترك العمل ببعض الأحاديث(٢).

خامسًا: «مسائل حرب عن الإمام أحمد وإسحاق»، للكرماني [ت:٢٨٠هـ](٣):

تضمَّن كتاب «مسائل حرب» أربعة آلاف مسألة في مختلف العلوم، رواها حربٌ عن الإمامين أحمد وابن راهويه، وقد عقد في الكتاب بابًا قال عنه: "باب القول في المذهب"(٤) تناول من خلاله إجماع السلف فيما يزيد على مائة مسألة.

سادسًا: «جامع البيان في تأويل آي القرآن»، لابن جرير الطبري [ت:٣١٠هـ]:

يُعدُّ ابن جرير الطبري أكثر المفسرين حكايةً للإجماع(٥)، وقد قال في مقدمة تفسيره: "منشئون –إن شاء الله ذلك– كتاباً مستوعباً لكل ما بالناس إليه الحاجة من علمه جامعاً، ومن سائر الكتب غيره في ذلك كافياً، ومخبرون في كل ذلك بما

---

(١) ينظر: حجة الله البالغة ٢٥٨/١.

(٢) ينظر: الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ٤٣٢، المسائل التي نص الإمام الترمذي في جامعه أن العمل عليها عند أهل العلم ١٣.

(٣) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى، أبو عيسى الترمذي، ولد سنة ٢١٠هـ، سمع من البخاري والدارمي، له عدة مصنفات منها الجامع في السنن، والشمائل المحمدية، وكتاب العلل، توفي سنة٢٧٩هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٧٠/١٣، تهذيب التهذيب ٦٦٨/٣.

(٤) ينظر: حجة الله البالغة ٢٥٨/١.

(٥) الإجماع في التفسير للخضيري ١٢٦، منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح ١٠٧.

انتهى إلينا من اتفاق الحجة فيما اتفقت عليه الأمة، واختلافها فيما اختلفت فيه منه"[١].

وعليه فقد زخر «تفسير ابن جرير» بالإجماعات، وعليه اتكأ المفسرون، واستقوا جلَّ حكايات الإجماع، فابن كثير نقل كثيرًا من هذه الإجماعات في «تفسير القرآن العظيم»، وأما صديق خان في تفسيره «فتح البيان» فهو ينقل الإجماع من «فتح القدير» للشوكاني الذي ينقل غالبها من «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، والقرطبي كما هو الحال لأبي حيان والثعالبي يعتمدون على تفسير «المحرر الوجيز» لابن عطية، والذي اتكأ في الخلاف والإجماع على تفسير ابن جرير[٢].

ولم يكن ابن جرير مقتصرًا في نقله الإجماع على مباحث الفقه والشرع، بل جاوز ذلك إلى نقل الإجماع في مسائل العربية واللغة[٣].

سابعًا: «الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف»، لابن المنذر [ت:٣١٨هـ]:

ثامنًا: «الإشراف على مذاهب العلماء»، لابن المنذر [ت:٣١٨هـ]:

صنف ابن المنذر -رحمه الله- عددًا من المصنفات التي عني العلماء بها، وقد كان علماء المذاهب يعتمدون عليها في معرفة مواطن الاتفاق والاختلاف، وذلك لمنزلة مؤلفها في التحقيق والمعرفة، وسعة علمه بالاختلاف[٤]، ومن هذه المصنفات كتاب «الأوسط» الذي حوى مئات المسائل التي نُقل فيها الإجماع، ثم

---

(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن ٧/١

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٦١/١٣، الإجماع في التفسير للخضيري ٨٩، الإجماع في التفسير للجُماعي ٥٣.

(٣) ينظر: الاستدلال في التفسير ٤٥٢.

(٤) ينظر: الرد على السبكي في مسألة تعليق الطلاق ١/ ١٦٩.

اختصره بعدُ في «الإشراف» وأبقى على جملة هذه الإجماعات، ثم أفردها بعد ذلك في «الإجماع»، وذكر (٧٦٥) مسألة[١]، مع وقوع فوت لبعض ما ذكر من إجماعات في «الأوسط» و«الإشراف»[٢]، ولم يُخلِ كتابه «الإجماع» من التعرض لمواطن الاختلاف[٣].

تاسعًا: «شرح معاني الآثار»، لأبي جعفر الطحاوي [ت:٣٢١هـ]:

عاشرًا: «شرح مشكل الآثار»، لأبي جعفر الطحاوي [ت:٣٢١هـ]:

يُعد الطحاوي من أئمة التحقيق الذين لهم عناية ودراية بمواطن الاتفاق والاختلاف، وله مصنفات متنوعة، غير أنَّ جمهور مسائل الإجماع التي ذكرها كانت في هذين المصنفين[٤].

الحادي عشر: «رسالة إلى أهل الثغر»، لأبي الحسن الأشعري [ت:٣٢٥هـ]:

تناول الأشعري في رسالته عشرات المسائل الاعتقادية التي نقل فيها الإجماع، وقد أفرد لها بابًا قال عنه: "باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول"، ثم تناول من خلاله (٥١) إحدى وخمسين مسألةً من مسائل الاعتقاد التي حُكي فيها الإجماع[٥].

المطلب الثاني: تحليل مظانِّ الإجماع:

ما سبق ذكره هو مجمل المصنفات التي استطعت الوقوف عليها من مطلع القرن الثاني حتى وفيات سنة [٣٣٠هـ]، وقد بلغت هذه المصنفات أحد عشر

---

(١) وفي طبعة الدكتور أبو حماد حنيف، بلغت الإجماعات (٨٤٥) إجماعًا.

(٢) ينظر: الإجماع لابن المنذر، مقدمة الإقناع ٦٧/١.

(٣) ينظر: الإجماع لابن المنذر، تطور علم أصول الفقه وتجدده ٨٧.

(٤) ينظر: الإمام أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في الفقه الإسلامي ٤١.

(٥) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر ١١٧.

مصنفًا، وفيما يأتي عرضٌ لبعض المؤشرات التي من خلالها يمكن تحليل هذه المصنفات:

أولًا: مذاهب المصنفين الاعتقادية:

يُلاحظ أنَّ جميع هذه المصنفات لأهل السنة، وهذا ما لم يكن في المصنفات المفردة في الإجماع؛ حيث تقاسم أهل السنة وغيرهم التصنيف فيه كما سبق بيانه.

ثانيًا: مذاهب المصنفين الفقهية:

مِن خلال المصنفات التي تمَّ عرضها، فإنه يُلاحظ أنَّ مُصنِّفيها من مختلف المذاهب الفقهية، غير أنَّ أصحاب الإمام أحمد بن حنبل ليس لهم عنايةٌ في هذا الباب من جهة التصنيف، سواء في هذا النوع أو في تصانيف الإجماع المفردة كما سبق إيضاحه(١).

ثالثًا: اتجاهات التصنيف وأنواعه:

تنوعت اتجاهات التصنيف في هذا النوع من التأليف باعتبار العلوم والفنون، وذلك على النحو الآتي:

---

(١) من المفارقات الجديرة بالنظر، أنه ليس للحنابلة اشتغال بالإجماع تصنيفاً وعناية حتى القرن السابع، إذ ظهر «المغني» لابن قدامة الذي أولى فيه العناية بدليل الإجماع، وفي القرن الذي يليه ظهر أول مُصنف لهم في الإجماع «نقد مراتب الإجماع» لابن تيمية، ولم يكن باعث تأليفه تأصيل الإجماع أو نقل مسائله، بل كان الباعث لذلك نقد كتاب ابن حزم.
ومن المفارقات أنَّ الحنابلة المتأخرين هم من أكثر علماء المذاهب توظيفًا للإجماع واستدلالًا به، وتحريرًا له، وعلى سبيل المثال نجد ابن قدامة في «المغني» وظف الإجماع واستدل به فيما يزيد على ألف وأربعمائة (١٤٠٠) مسألة، وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية من أشد الأئمة عناية بدليل الإجماع، ومن أكثرهم استقراءً وتحريرا له، وبرهان ذلك أنه في «مجموع الفتاوى» نقل ما يزيد على ألف وخمسمائة (١٥٠٠) إجماع فقهي فقط، وهذا العدد ضعف ما تحويه كتب الإجماع المفردة خلال القرنين.
ينظر: سلطة الإجماع في الفكر الإسلامي ١١١، موسوعة الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية ٧، المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع ٦.

الفقه: ثلاثة مصنفات.

الاعتقاد ومتون السنة وشروحها: مصنفان لكلٍ منها.

أصول الفقه والتفسير: مصنف واحد لكلٍ منها.

رابعًا: حال المصنفات من حيث وصولها والاطلاع عليها:

لم أذكر في هذا المبحث سوى المصنفات التي وصلت إلينا، حيثُ يعسر التطرق إلى غيرها لكثرتها، ولعدم معرفة محتواها، وضبط عصر مؤلفيها، كما في المصنفات التي نقل منها ابن القطان[١] في كتابه «الإقناع»، حيث نقل عن جملة من المصنفات المفقودة، منها: «الإيضاح»، و«الإيجاز»، و«الانتصار»، ولكن يعسر الجزم بمؤلفيها وعصرهم.

**

(١) علي بن محمد بن عبدالملك، أبو الحسن الفاسي، ابن القطان، ولد سنة ٥٦٢هـ، له الإقناع في مسائل الإجماع وهو من أشهر كتبه وله غيره، توفي سنة ٦٢٨هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء ٣٠٦/٢٢، نفح الطيب ١٨٠/٣.

المطلب الثالث

الإجماع من خلال مصنفات الاختلاف في القرنين الثَّاني والثَّالث

تعددت مناهج الأئمة خلال القرنين في التصنيف والتأليف، ومن مناهجهم في ذلك التصنيفُ بالنظر إلى المسائل دون النظر إلى الاتفاق فيها من عدمه، وهذا هو الغالب في تصانيفهم، وفي المقابل نَجِدُ منهجا آخر، وهو التصنيف بالنظر إلى المسألة من حيث الاتفاق أو عدمه، وعليه فإنه يمكن تقسيم مناهج التصنيف إلى ثلاثة مناهج، وبيان ذلك في الآتي:

المنهج الأول: التصنيف باعتبار المسائل، دون النظر إلى حكمها من حيث الاتفاق والاختلاف، ومن أشهر المصنفات في ذلك «الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف» لابن المنذر.

المنهج الثاني: التصنيف بالنظر إلى الاتفاق في المسائل، ومن أشهر المصنفات في ذلك كتاب «الإجماع» لابن المنذر.

المنهج الثالث: التصنيف بالنظر إلى الاختلاف في المسائل، وهذا ما سأعرض له في المطلب الآتي:

المطلب الأول: مسرد مصنفات الاختلاف:

أولًا: «اختلاف الفقهاء»، لأبي عبدالله المروزي [ت:٢٩٤هـ]:

يعتبر «اختلاف الفقهاء» أوَّلَ مصنَّف مختص بالخلافيات يصل إلينا، وقد ذكر فيه المروزي (٣٦٠) مسألة، ورغم كونه من أوائل مصنفات الباب إلا أنه الوحيد الذي وصل إلينا كاملًا دون سواه.

منهجه: يُصَدِّرُ المروزي المسألة بقول سفيان الثوري، وهذا في جُلِّ المسائل، ثم يُعقِبُه ببقية الأئمة والفقهاء، ويذكر الأدلة أحيانا، ويُعرض عنها أُخرى، ثم يذكر رأيه ولكن ليس دائمًا(١).

ثانيًا: «اختلاف الفقهاء»، لابن جرير الطبري [ت:٣١٠هـ]:

يُعد كتاب «اختلاف الفقهاء» من أهم المصنفات في الاختلاف بين الفقهاء، وأكثر أجزاء الكتاب مفقودة، ولم يُطبع منه سوى جزءٍ يسير يبدأ بـ "كتاب النِّكاح"، وقد أشار ياقوت الحموي أنَّ ابن جرير الطبري قد وضع لكتاب «الاختلاف» مقدمةً تناول فيها الكلام عن بعض المسائل، ومنها الإجماع، حيث قال: "وقد كان جعل لكتاب «الاختلاف» رسالة بدأ بها ثم قطعها، ذكَرَ فيها لدى الكلام في الإجماع وأخبار الآحاد العدول زياداتٍ ليست في كتاب «اللطيف» وشيئًا من الكلام في المراسيل والناسخ والمنسوخ"(٢)، وقال في حجمه: "نحو ثلاثة آلاف ورقة" (٣).

منهجه: يشرع ابن جرير في المسألة بذكر أقوال الفقهاء مفصِّلًا فيها، ومعللًا لها، ثم يذكر رأيه غالبًا، ولا يسمي الإمام أحمد في الخلاف(٤)، وكان يقول: "إنما هو رجل حديثٍ لا رجل فقه"(٥).

---

(١) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ٦٤، ٦٧، ٦٩، ٥٨٠.

(٢) معجم الأدباء ٢٤٥٨/٦.

(٣) معجم الأدباء ٢٤٥٨/٦.

(٤) ينظر: اختلاف الفقهاء لابن جرير ٨، اختلاف الفقهاء للمروزي ٩٦.

(٥) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ٢٦/٢.

فائدة: سار على هذا المنهج عدد من المصنفين، منهم الطحاوي، والدبوسي، والنسفي والماوردي والعلاء السمرقندي والفراهي والأصيلي المالكي وأبو حامد الغزالي وأبو البركات النسفي.

ينظر: الفكر السامي ٢٦/٢، مقدمة فريدرك كرن الألماني لكتاب ابن جرير اختلاف الفقهاء ١٥.

ثالثًا: «اختلاف العلماء»، لابن المنذر [ت: ٣١٨هـ]:

الكتاب غير مطبوع، ويوجد نسخ مخطوطة لأجزاء منه في دار الكتب المصرية، ويُحتمل أنه «الأوسط»، أو «الإشراف»[١]، والله أعلم.

رابعًا: «الاختلاف بين الفقهاء»، لأبي جعفر الطحاوي [ت: ٣٢١هـ]:

ذكره النديم في «الفهرست»، وأنه كتاب كبير، ولم يتمه مصنفه[٢]، وهذا الكتاب مفقود، غير أن مختصره المسمى «مختصر اختلاف العلماء» لأبي بكر الجصَّاص، محقق ومطبوعٌ.

منهجه: يذكر الجصاص قول أبي حنيفة النعمان، ثم يُتبعه بمالك والشافعي، ويذكر قول أصحاب أبي حنيفة أحيانًا، ويُورد أدلةَ كل قول، ثم يحشد أدلة أصحابه الحنفية والآثار في مذهبهم، وبيان الوجوه، ولا يُتبع ذلك برأيه، وقد نحا نحو الطبري في الإعراض عن تسمية الإمام أحمد في الخلاف –سوى في مواطن يسيرة–[٣].

المطلب الثاني: جهة الاستفادة من مصنفات الاختلاف في الإجماع:

رغم أنَّ هذا النوع من التصنيف هو في مقابل الإجماع، غير أنَّه يُفيد الباحث في الإجماع من جهات متعددة، منها:

أولًا: التحقق من بعض دعاوى المتأخرين المتعلقة بالاختلاف في المسألة عند المتقدمين.

ثانيًا: التحقق من دعاوى الإجماع التي يطلقها بعض المتأخرين مع الخلاف فيها لدى المتقدمين.

---

(١) ينظر: مقدمة فرديرك لكتاب ابن جرير اختلاف الفقهاء ٧، مقدمة أبو حماد صغير أحمد لكتاب الأوسط ٢٤/١.

(٢) الفهرست ٢٥٧/١.

(٣) ينظر: مختصر اختلاف الفقهاء ٨٩/١، ١٣٨/١، ٤٦/٢، الفكر السامي ٢٥/٢، مقدمة اختلاف الفقهاء للمروزي ٦٩.

ثالثًا: تحرير محل النزاع في موضع الإجماع، ووجه الاختلاف في بعض المسائل(١)، ومن أمثلة ذلك قول ابن جرير: "واختلفوا في حكم الذي له الخيار إذا أراد فسخ البيع بغير محضر من صاحبه، بعد إجماعهم أنَّهما إذا تفاسخا، أو اختار الذي له الخيار إبطال البيع في أيام الخيار أنَّ البيع منفسخ"(٢).

رابعًا: حجية الإجماع، واحتجاج المتقدمين به، ومنزلته لديهم من خلال عنايتهم به(٣)، فضلًا عن نصوصهم الصريحة في ذلك، والمنثورة في هذه المصنفات، كقول ابن جرير في بعض المسائل: "بحجة يجب التسليم لها من كتاب، أو سنة، أو إجماع"(٤).

خامسًا: تحرير مفهوم الإجماع، ومحدداته وشروطه وإطلاقاته(٥)، ومما يشهد لذلك أن ياقوت الحموي ناقش محمد بن داود الأصبهاني في مفهوم الإجماع عند الطبري، وأحاله على كتاب «اختلاف الفقهاء»، فجعل بناء المفهوم مستمدًا من كتاب «الاختلاف»(٦).

سادسًا: الوقوف على الإجماعات المنقولة في هذه المصنفات، كالإجماع في وقوع الطلاق السُّنِّي(٧)، وعدم جواز بيع خدمة المدبر(٨).

---

(١) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ٢٢٧، ٢٣٦، اختلاف الفقهاء للطبري ٥٦، ٣٠٤، مختصر اختلاف العلماء ٣٧٥/٤.

(٢) ينظر: اختلاف الفقهاء للطبري ٦٨.

(٣) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ٢٢٧، ٢٣٦، مختصر اختلاف العلماء ٤٦٣/٣.

(٤) ينظر: اختلاف الفقهاء للطبري ٢٥.

(٥) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ٣٦٩، ٥١٣، ٥٣٠، اختلاف الفقهاء للطبري ٤٠، ٦٥، مختصر اختلاف العلماء ٢٠٦/٣، ١٥٩/٥.

(٦) ينظر: معجم الأدباء ٢٤٥٨/٦.

(٧) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ٢٣٧.

(٨) ينظر: اختلاف الفقهاء لابن جرير ٤٤.

الخاتمة

أحمَدُ اللهَ على ما أَنعَمَ به مِن تمام العمل، وأَسأله حُسْنَ العاقبةِ، وأن يتجاوز عنا سوء القول والقصد، إنه وَلِيُّ ذلك والقادر عليه، وقبل الانتهاء أُشيرُ إلى جملة النتائج الكلية، وشيءٍ من التوصيات العلمية، وذلك كالآتي:

أهم النتائج:

أولًا: كثرة مصنفات الإجماع في العصر الثاني والثالث، ومجمل هذه المصنفات في عِداد المفقود.

ثانيًا: تَعدُّد أنواع التصنيف في الإجماع، فقد صنِّف فيه باعتبار التأصيل والتطبيق.

ثالثًا: تعدد مذاهب المصنفين الاعتقادية وكذلك الفقهية، ولم يكن التصنيف حصرًا على بعض المذاهب.

أبرز التوصيات:

من أبرز التوصيات البحثية التي يُمكن إرشاد الباحثين إليها من خلال ما تمَّ عرضه، ما يأتي:

«الإجماعات المنقولة في مصنفات اختلاف الفقهاء – دراسة فقهية».

«عناية المعتزلة بالإجماع خلال القرنين الثاني والثالث– دراسة استقرائية تحليلية».

«الإجماع عند أبي الحسن الأشعري رحمه الله – دراسة أصولية».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ

وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على نبيِّنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصَحبِهِ.

قائمة المصادر والمراجع

- الإجماع عند الشافعي تأليف: هيثم بن حسن أسطى، رسالة جامعية، جامعة أم القرى.
- الإجماع في التفسير، إعداد: عمار بن محمد الجُماعي، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
- الإجماع في التفسير، إعداد: محمد بن عبدالعزيز الخضيري، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، حققه وقدم له وخرج أحاديثه: د. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، مكتبة الفرقان، عجمان – دولة الإمارات العربية المتحدة.
- الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، من إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
- اختلاف الفقهاء، تأليف: الإمام أبي عبدالله محمد بن نصر المروزي، دراسة وتحقيق وتعليق: د. محمد طاهر حكيم، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، مكتبة أضواء السلف، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- اختلاف الفقهاء، تأليف: الإمام العلامة أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، طبعة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- الاستدلال في التفسير – دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني في التفسير، تأليف: د. نايف بن سعيد بن جمعان الزهراني، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض – المملكة العربية السعودية.

- أصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، دار المريخ للنشر، الرياض.
- الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان.
- الإقناع في مسائل الإجماع، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي، دراسة وتحقيق وشرح: أ.د. فاروق حمادة، الطبعة الثانية ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، دار القلم، دمشق.
- الإمام أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في الفقه الإسلامي، تأليف: سعيد بشير شرف، رسالة جامعية، الجامعة الأردنية.
- الإمام الأشعري حياته وأطواره العقدية، تأليف: د. صالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي التميمي، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، مدار المسلم للنشر، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، د. نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م، دار البصائر، القاهرة – مصر.
- تاريخ بغداد، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان.
- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، تأليف: ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.
- تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

- تطور علم أصول الفقه وتجدده وتأثره بالمباحث الكلامية، د. عبدالسلام بلاجي، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/٢٠١٠م، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.
- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر د. عبد السند حسن يمامة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- حجة الله البالغة، تأليف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ (الشاه ولي الله الدهلوي)، تحقيق: سيد سابق، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، دار الجيل، بيروت – لبنان.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تأليف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، تحقيق وتعليق: د. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة – مصر.
- الرد على السبكي في مسألة تعليق الطلاق، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالله بن محمد المزروع، الطبعة الأولى، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
- رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق ودراسة: عبدالله شاكر محمد الجنيدي، الطبعة ١٤١٣هـ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المجلس العلمي – مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، المملكة العربية السعودية.

- الرسالة، تأليف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م، مكتبة الحلبي، مصر.
- سلطة الإجماع في الفكر الإسلامي، عبدالكريم الدباش، الطبعة الأولى ٢٠١٠م، مكتبة قرطاج للنشر والتوزيع، صفاقس.
- سير أعلام النبلاء، تصنيف: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيقه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق- سوريا.
- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين أبي نصر عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبدالفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية.
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تأليف: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس اليعمري الربعي، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، دار القلم، بيروت – لبنان.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تأليف: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، اعتنى به: أيمن صالح شعبان، الطبعة الثانية ٢٠٠٧م/ ١٤٢٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

- الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، دار المعرفة، بيروت – لبنان.
- مختصر اختلاف العلماء، تأليف: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، اختصار: أبي بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان.
- المسائل التي نص الإمام الترمذي في جامعه أن العمل عليها عند أهل العلم من بداية كتاب الطهارة حتى باب في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين من كتاب الصلاة، إعداد: بسام محمد النجيدي، البحث غير منشور، مقدم لنيل درجة الماجستير من المعهد العالي للقضاء.
- المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع – جمعا ودراسة –، إعداد: خالد بن مسعود الجعيد، وعلي بن جابر العلياني، وناصر بن حمدان الجهني، الطبعة الثانية ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تأليف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان.
- مفهوم عمل أهل المدينة من خلال الموطأ، تأليف: إدريس الفهري، مجلة المذهب المالكي، العدد: ٥، المغرب.

- منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح، تأليف: حسين علي الحربي، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.
- موسوعة الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: د. عبدالله بن مبارك آل سيف، الطبعة الثالثة ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية.
- الموطأ، تأليف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي – الإمارات.
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تأليف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى ١٩٩٧م، دار صادر، بيروت – لبنان.
- نوادر الفقهاء، للإمام محمد بن الحسن التميمي الجوهري، تحقيق: د. محمد فضل عبدالعزيز المراد، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى ١٩٩٤م، دار صادر، بيروت – لبنان.

* * *